معالم الرحمة
بين الإسلام والتعددية الثقافية

إعداد:
أ. د. عبد الكريم عثمان علي
جامعة وادي النيل - السودان

مقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه.

تزايد الاهتمام بحقوق الإنسان في الآونة الأخيرة التي شهد فيها العالم تحولات جوهرية في مجالات العلم والاقتصاد والسياسة وغيرها، ومن ذلك اتجاه الدول الغربية في أواخر القرن العشرين نحو التعددية الثقافية، وهي نظرية سياسية تقوم على تقديم تصور لإدارة التنوع الثقافي وحقوق الأقليات، ويجيء هذا البحث للمشاركة في هذا المؤتمر المبارك بعنوان:

معالم الرحمة بين الإسلام والتعددية الثقافية

أهداف البحث:

١. بيان عظمة المنهج الرباني وشموله.

٢. الكشف عن معالم الرحمة من خلال المقاصد القرآنية في إقرار واحترام التنوع الثقافي.

٣. تبيين تميز الإسلام على آخر النظريات السياسية في الغرب.

مشكلة البحث:

تتلخص مشكلة البحث في أنه يتناول نظرية سياسية حديثة نشأت في القرن العشرين، واكتسبت بفعل العولمة والانفتاح الثقافي قدراً كبيراً من الأهمية، وذلك لتعلقها بالاعتراف بحقوق الأقليات الثقافية، ومقارنتها بالاعتراف الإسلامي بحقوق الأقليات المنبعث من الرحمة بالخلق أجمعين.

منهج البحث:

المنهج الاستقرائي الاستنباطي.

هيكل البحث:

اقتضت طبيعة البحث أن يقسم لمقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة على النحو التالي:

المقدمة فيها أهداف البحث وأهميته ومنهجه وهيكله.

المبحث الأول: حول مفهوم التعددية الثقافية، وفيه:

المطلب الأول: معنى التعددية والثقافية.

المطلب الثاني: نشأة التعددية الثقافية وتطورها.

المبحث الثاني: التنوع الثقافي في الإسلام، وفيه:

المطلب الأول: الإنسان في الرؤية الإسلامية.

المطلب الثاني: التنوع الإنساني رحمة ربانية وسنة كونية.

المبحث الثالث: معالم الرحمة بين الإسلام والتعددية الثقافية، وفيه:

المطلب الأول: معالم الرحمة في واقع الممارسة والتطبيق للتنوع الثقافي في الإسلام

المطلب الثاني: معالم الرحمة في واقع الممارسة والتطبيق للتعددية الثقافية في الغرب.

الخاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات.

المبحث الأول
حول التعددية الثقافية

المطلب الأول
معنى التعددية الثقافية

التنوع في الحياة الإنسانية هو سر بقائها وسبب استمرارها، والتنوع مفردات كثيرة، وتعتبر التعددية الثقافية تجل وانعكاس ومظهر لهذا التنوع، ولمعرفة حقيقتها سنلقي الضوء على مفردتي التعددية والثقافة، فالتعدد عند أهل اللغة يعني الكثرة[1]، وإذا كانت الكثرة تبدأ بعد الرقم واحد فيمكننا مشاهدة تعدد مذهل في الوجود الذي نعيش فيه.

أما الثقافة فدلالتها اللغوية واسعة، فمن معانيها أن الرجل الثَقِف هو الرجل المُحكِم للأمور[2]، وقد تعني الحذق والفطنة، قال ابن منظور: ثقفت الشيء: حذقته،... وثَقُفَ الرجل ثقافة: أي: صار حاذقاً خفيفاً، وثقِفَ أيضاً ثَقَفاً مثل تعِب تعَباً: أي: صار حاذقاً فطناً[3]، ولها معان أخرى لا تبدو بعيدة عن هذا الإطار، وإذا أردنا أن نتحدث عن المعني الاصطلاحي للثقافة فلا بد من أن نذكر الخصوصية التي يتمتع بها مصطلح الثقافة من حيث

(١) لسان العرب: ابن منظور: دار صادر: بيروت: ج٣: ص٢٨٢.
(٢) الجواهر الحسان في تفسير القرآن: عبدالرحمن الثعالبي: دار إحياء التراث العربي: بيروت: ط١: ١٩٩٧م: ج١: ص٤٠١.
(٣) لسان العرب: ج٩: ص١٩.

البيئة والنشأة، لأن "تفحص مفهوم الثقافة العلمي يفترض دراسة تطوره التاريخي، وهو تطور يرتبط مباشرة بالتكون الاجتماعي للفكرة الحديثة عن الثقافة، هذا التكون الاجتماعي يكشف أن تباينات اجتماعية وقومية تكمن وراء الاختلافات الدلالية المسندة للتعريف الصائب الواجب إضفاؤه على الكلمة"(١)، وإذا كان الأمر كذلك فإن سعي الكثيرين نحو تعريف متفق عليه للثقافة يعد بحد ذاته واحدة من المشكلات المنهجية في التعامل مع الثقافة، فإذا كنا نتفق أن الثقافات تختلف فإن هذا الاختلاف نفسه هو الذي يحتم تقديم تعريفات مختلفة نابعة من تصورات مختلفة، ولطبيعة البحث فسنتجاوز التطور الدلالي لمصطلح الثقافة ونذهب مباشرة إلى ما يهمنا في هذا البحث وهو معرفة المنظومة البانية للثقافة، واستكشاف فرص التعدد فيها، ويمكننا تجاوز كم هائل من التعريفات والمقاربة عبر التعريف الشهير للثقافة كنموذج، وهو التعريف الذي ذكره تايلور (١٨٣٢-١٩١٧م)، "الثقافة هي هذا الكل المركب الذي يشمل المعرفة والمعتقدات والفن والأخلاق والقانون والعادات وكل القدرات والعادات الأخرى التي يكتسبها الإنسان بوصفه عضواً في المجتمع"(٢).

من هنا يمكننا أن نتحدث عن ثقافات وليس ثقافة واحدة، ثقافات عديدة تتكون بطريقة مركبة ومعقدة تتداخل فيها السياسة والدين والأخلاق وكثير من المفردات، لأن الثقافة "تشكل المكون الأساسي للبناء الاجتماعي، لأنها هي التي تصوغ المحتوى الفكري والحضاري والفني لمجتمع ما، إذ إن الوجودات البشرية تتمايز في ثقافتها الذاتية بتمايز منابع الثقافة والوعي الجمعي، ومن هنا فإن للثقافة التأثير المباشر على النسق الاجتماعي والنفسي، وجميع الأطر والأوعية التي يبديها المجتمع

(١) مفهوم الثقافة في العلوم الاجتماعية: دينس كوش: ترجمة منير السعداني: مركز دراسات الوحدة العربية: ط١: مارس ١٩٩٧م: ص١١.
(٢) مفهوم الثقافة في العلوم الاجتماعية: ص٣١.

لتسيير شؤونه أو تطوير وضعه المادي والمعنوي، لأن الثقافة كائن حي يتطور باستمرار ويتكيف بشكل إيجابي مع التطورات والمتغيرات الجديدة، وعلى هذا الأساس تعتبر الثقافة أسلوباً من أساليب التهذيب الاجتماعي، ونمطاً من أنماط صياغة المجتمع مع ما يتناسب والقيم والمبادئ التي تنادي بها تلك الثقافة"[1]، وقديماً تحدث الناس عن التعايش بين الثقافات، وعن دور الممارسة السياسية للدول في إدارة التنوع، وهناك تجارب مختلفة في هذا الصدد، ومع تطور الحياة الإنسانية في مجالاتها المختلفة تطور التناول لموضوع التنوع الثقافي وتداخل مع السياسة والقانون، حتى وصل الأمر إلى قضية التعددية الثقافية للدلالة على موضوع محدد، فما هي التعددية الثقافية وما تأريخها؟

تعرف التعددية الثقافية (Multiculturalism) بأنها: نظرية وسياسة في التعامل مع التنوع الثقافي، بحيث يستند إلى فكرة اقتسام السلطة ما بين الجماعات الثقافية في مجتمع ما، وعلى أساس المساواة والعدالة الثقافيتين، والاعتراف رسمياً بكون تلك الجماعات متمايزة ثقافياً، ومن ثم تطبيق ذلك عملياً من خلال سياسات معينة تميل إلى مساعدة تلك الجماعات، والتعزيز من تمايز كل منها ثقافياً... أما من حيث كونها سياسة وهي عادة ما تعرف بتسمية سياسة التعددية الثقافية فهي من قبيل آليات عمل تهدف إلى معالجة الحرمان بشكل عام[2]، وقد تجاذبت مصطلح التعددية الثقافية اتجاهات مختلفة ولكنها في النهاية لا تخرج عن الإقرار بأن التعددية الثقافية نظرية سياسية، يقول ويل كمليكا[3]: "وأنا

(١) مجلة ثقافتنا للدراسات والبحوث: نظرات حول الوحدة والتعدد: محمد محفوظ: العدد ٢٦: ص٩٧.
(٢) إشكالية التعددية الثقافية في الفكر السياسي المعاصر جدلية الاندماج والتنوع: حسام الدين علي مجيد: مجلة المستقبل العربي ص٢٤.
(٣) فيلسوف معاصر في أمريكا الشمالية متخصص في قضايا الليبرالية السياسية ومفهوم المواطنة، ركز جل جهده على البحث في تطوير العلاقة بين المواطنة والمجتمعات متعددة الثقافات، نال شهادته الجامعية في الفلسفة من جامعة كوينز عام ١٩٨٤، وشهادة الدكتوراه من جامعة أكسفورد في عام ١٩٨٧.

استخدم مصطلح التعددية الثقافية كمصطلح شامل يغطي مساحات واسعة من السياسات التي تستهدف توفير مستوى معين من الاعتراف العام، ومساندة المجموعات العرقية الثقافية غير المسيطرة، سواء كانت هذه الجماعات أقليات جديدة كالمهاجرين واللاجئين، أو أقليات قديمة كالأقليات المستقرة تاريخياً والسكان الأصليين، وهذا يغطي أنواعاً مختلفة من السياسات لأنواع مختلفة من الأقليات"[1]، ويبدو أن هناك جدلاً كبيراً حول هذا المصطلح، ويمكننا تلمس ذلك من خلال استخدام مصطلحات أخرى متقاربة وذلك بحسب ما يثار في مجتمعات معينة من قضايا الحقوق الثقافية بمختلف مستوياتها، ويمكننا رؤية ذلك من كلام ويل كمليكا، وهو من كبار المنظرين في هذه الموضوع إذ يقول: "وقد اقترح باحثون آخرون بدائل أخرى تصلح مصطلحات شاملة تستطيع أن تغطي القضايا التي أثارتها الأنواع المختلفة من التنوع الثقافي العرقي مثل: سياسات التنوع، والحقوق الثقافية، وحقوق الجماعة، وحقوق المجتمع، والمواطنة المتميزة، والكثرة الدستورية، والكثرة اللبرالية، إن شئنا أن نذكر بضعة أسماء فقط، وتعاني جميع هذه المصطلحات من إمكان إساءة فهمها وهو ما لن أعرضه هنا، وعلى أي: حال فهي أقل استخداماً من قبل المنظمات الدولية من التعددية الثقافية، وعلى ذلك ففي غياب البديل المقبول بصفة عامة فإنني سوف أتمسك بمصطلح -التعددية الثقافية- على الرغم من قصوره"[2].

وبعض من الدارسين يربط مصطلح التعددية الثقافية بالتنوع العرقي في المجتمعات الغربية الناتج في الغالب من الهجرات المنظمة وغيرها، وعلى هذا "فالتعددية الثقافية عادة ما تشير إلى السياسات التي تضعها الدول المركزية والسلطات المحلية لتنظيم وإدارة التعددية العرقية

(٣) أوديسا التعددية الثقافية: ويل كمليكا: ترجمة د. إمام عبدالفتاح: عالم المعرفة: ٢٠١١م: ج١: ص٣٢.
(٢) المرجع السابق: ص٣٤.

الجديدة التي أحدثها وجود السكان المهاجرين غير البيض بعد الحرب العالمية الثانية"[1]، ويشير هذا الكلام إلى إمكانية المصطلح والاهتمام به وارتباطه بالواقع العالمي المتداخل بفعل سياسات العولمة والانفتاح الثقافي، وكذلك بفعل السيطرة الثقافية والتفوق الاقتصادي.

المطلب الثاني
نشأة التعددية الثقافية وتطورها

مرَّ العالم الغربي بفترات مختلفة من الصراعات والحروب والأزمات، ووصل أخيراً في عملية التطور الديمقراطي للحديث عن نظرية التعددية الثقافية، التي تعد تطوراً طبيعياً لمسيرة المطالبة بحقوق الإنسان، وقد بدأ الحديث عن حقوق الإنسان في العالم الغربي «بفكر الثورة الفرنسية الكبرى التي بدأت أحداثها ١٧٨٩م، فإبان هذه الثورة وضع (إيمانول جوزيف سييس) ١٧٤٨-١٨٣٦م وثيقة حقوق الإنسان تلك التي أقرتها الجمعية التأسيسية وأصدرتها كإعلان تاريخي ووثيقة سياسية واجتماعية وثورية في ٢٦ أغسطس ١٧٨٩م، ولقد كانت المصادر الأساسية لفكر هذه الوثيقة هي نظريات المفكر الفرنسي (جان جاك روسو) ١٧٧٨-١٧١٢م، وإعلان حقوق الاستقلال الأمريكي الصادر في ٤ يوليو ١٧٧٦م ذلك الذي كتبه توماس جيفرسون ١٧٤٣م-١٨٢٦م، ولقد نصّت هذه الوثيقة الفرنسية على حقوق الإنسان الطبيعية مثل حقه في الحرية وحقه في الأمن، وعلى سيادة الشعب كمصدر للسلطات في المجتمع، وعلى سيادة القانون كمظهر لإرادة الأمة، وعلى المساواة بين جميع المواطنين، أمام الشرائع

(١) التعددية الثقافية مقدمة قصيرة جداً: علي راتانسي: مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة: ط١: ٢٠١٣م: ص٢١.

والقوانين... إلخ...، ولقد فعلت هذه الوثيقة فعل السحر في الحركات الثورية والإصلاحية سواء في أوروبا أو خارجها منذ ذلك التاريخ، حتى جاء دور تدويلها، فدخلت مضامينها في ميثاق عصبة الأمم سنة ١٩٢٠م، ثم في ميثاق الأمم المتحدة سنة ١٩٤٥م، ثم أفردت دولياً بوثيقة خاصة هي الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي أقرته الأمم المتحدة في ١٠ ديسمبر ١٩٤٨م[١]، وهذه هي الفترة التي أعقبت الحرب العالمية الثانية التي كان لها العديد من الإفرازات والأنشطة السياسية، وكذلك صحبها تغيرات استراتيجية على مستوى العالم، وقد "ظهرت التعددية الثقافية في الخطابات العامة في أواخر الستينات وأوائل السبعينات من القرن العشرين عندما بدأت كل من أستراليا وكندا في التصريح بتأييدها لها"[٢]، وتأسس مذهب التعدد الثقافي ابتداء من الستينات في إطار الامتداد الذي عرفته الدينامية الديمقراطية بالشكل الذي تمارس به في الدول التي تشكل محطة للمهاجرين مثل الولايات المتحدة وكندا واستراليا[٣]، وتزامن هذا مع الفرع الثاني من التعددية الثقافية التي تعنى بالأقليات الأصلية في تلك البلدان، ويتأكد هذا بقراءة سريعة في تاريخ كندا الحديث، فقد "بدأ النقاش بالعلاقات المضطربة بين الإقليمين الناطقين بالإنجليزية والفرنسية في ستينات القرن العشرين، فأوصت لجنة ملَكية معنية بثنائية اللغة وثنائية الثقافة بضرورة اعتبار الإنجليزية والفرنسية لغتين رسميتين، إلا أن قانون ثنائية الثقافة وثنائية اللغة لعام ١٩٦٩م أثار أيضاً مسألة الأقليات الأخرى في كندا، واعتمدت التوصية الأخرى للّجنة الملكية الداعية إلى ضرورة توسيع نطاق التعددية الثقافية في الهوية الكندية كسياسة

(١) الإسلام وحقوق الإنسان: د. محمد عمارة: المجلس الوطني للفنون والثقافة والآداب: الكويت: ١٩٨٥م: ص١٣-١٤.
(٢) التعددية الثقافية: ص١٧.
(٣) الدولة والتعدد الثقافي: باترك سافيدان: ترجمة: مصطفى حسنوي: دار توبقال للنشر: المغرب: ط١: ٢٠١١م: ص١٥.

رسمية[1]، وهذا نموذج لحراك واسع في الدول الغربية يعبر عن سعي متواصل وصعود واضح نحو التعددية الثقافية وفق مقتضيات وملابسات مستجدة، يقول ويل كمليكا: "وكما أن التحرر من الاستعمار ألهم النِّضال من أجل إلغاء التفرقة العنصرية، كذلك فإن إلغاء التفرقة العنصرية ألهم النِّضال من أجل حقوق الأقليات والتعددية الثقافية، وهذه المرحلة الثالثة ألهمتها ليبرالية الحقوق المدنية الخاصة بالمرحلة الثانية"[2]، ويدل هذا على أن التعددية الثقافية تخضع للتطور وفق معطيات البيئات السياسية والاجتماعية والثقافية التي تنمو فيها، فهناك تباينات واضحة في التعامل مع التعددية الثقافية حسب المكون الديمغرافي والسياسي الذي يشكل في مجموعِه عدة تباينات ثقافية، ولا شك أن التباينات الثقافية متعددة لدرجة يصعب التعامل معها أحياناً، واستمر هذا الوضع إلى أن "أصبحت الرابطة بين المساواة والتعددية الثقافية صريحة وواضحة في إعلان الأمم المتحدة في عام ١٩٩٢م لحقوق الأشخاص الذين ينتمون إلى أقليات قومية أو عرقية أو دينية أو لغوية"[3].

ومع بروز مصطلح حقوق الإنسان في القرن العشرين شكَّلت قضية المواطنة موضوعاً أساسياً تتمركز حوله فكرة الدولة الحديثة، ومفهوم المواطنة مفهوم "لا ينفصل عن التركيبة الديمقراطية للدولة الحديثة، حيث يشير إلى العضوية الكاملة في الجماعة السياسية والشراكة في اتخاذ القرار عبر آليات متفق عليها... وقد شهد مفهوم المواطنة تطوراً مطرداً باتجاه توسيع قاعدته وتعميق معناه وزيادة الحقوق المترتبة عليه، فقد كانت البداية الصراع بين الملوك والنبلاء ومطالبة الآخرين بدور في اتخاذ القرار، ثم تفجر بعد ذلك الصراع بين الأرستقراطية والطبقة

(١) أوديسا التعددية الثقافية: ج٢: ص١٤.
(٢) المرجع السابق: ج١: ١١٢.
(٣) المرجع السابق: ج١: ص١١٣.

البرجوازية، وهو صراع كان من بعض مظاهره الثورة الإنجليزية (١٦٨٨م) ثم الفرنسية (١٧٨٩م)، ثم جاء بعد ذلك صراع الطبقة العاملة من أجل حقها في المشاركة العامة، فدور المرأة، وأخيراً الأقليات الدينية والعرقية"[١].

المرجعية الفلسفية لحقوق الإنسان وأثرها في تطور التعددية الثقافية:

تطور مفهوم الناس تجاه حقوق الإنسان في الفترة الأخيرة وأصبح وعيهم بها سمة من سمات الحداثة، والتطور الذي نتحدث عنه شمل الحقوق الجماعية والحقوق الفردية، وهنا قضية جوهرية لا بد من الإشارة إليها، وهي قضية تطور الحقوق الفردية في الغرب بلا قيود وتشابكها مع الحقوق الجماعية وتأثيرها عليها، ونعني بذلك المطالبة بالحريات الشاذة التي لم تتوقف عند حد معين، يقول كمليكا: "إن ظهور ومأسسة السياسات العرقية مثل ظهور الحركة النسوية وحركة الشواذ هو تجلٍّ وتوطيد لعملية أوسع من التحرر الديمقراطي وليس تهديداً لها"[٢]، لقد سار الغرب في الحريات متبعاً الهوى الإنساني، لا يردعه دين ولا ترده أخلاق، فأخذ يتحدث عن حرية المرأة والحرية الجنسية والمثلية والاستنساخ وغيرها، وقد يأتي الحديث عن حريات لم تخطر على البال، وهذا يرجع للخلل الحاصل في المرجعية الفلسفية التي بنيت عليها الحقوق المدنية في الغرب، إذ قامت على الركون للعقل البشري والمعرفة المادية في تحديد فلسفة الحياة وحصول منافعها، "ولقد تطور مذهب المنفعة في العصر الحديث مع الفيلسوف والمصلح القانوني الإنجليزي جيرمي بنتام، ومن أقواله الشائعة: (أن أعظم السعادة لأكبر عدد هو مقياس الصواب والخطأ)، وبما أن السعادة تختلف تجلياتها من فرد لآخر فإن

(١) الإسلاميون في الواقع السياسي العربي: مجموعة مؤلفين: تحريرشفيق شقير: ٢٠٠٦م: شبكة الجزيرة مقال بعنوان: الإسلاميون ومفهوم المواطنة د. عبدالوهاب الأفندي: ص١٩.

(٢) التعددية الثقافية: ج١: ٧١.

الخير والشر عندهم شيء نسبي، وعلى هذا الأساس انطلق الفكر الغربي نحو تمجيد الحرية المطلقة في كل الميادين، ورأوا أن صواب أي: عمل من الأعمال إنما يحكم عليه بمقدار ما يسهم في زيادة السعادة الإنسانية أو في التقليل من شقاء الإنسان، بصرف النظر عن السداد الأخلاقي لقاعدة ما أو مطابقتها للوحي أو للسلطة أو للتقليد أو للحس الأخلاقي أو للضمير، ومن ثم فكل همهم الاهتمام بالحياة الدنيا والاغتراف من لذاتها"[1].

إذاً يمكننا القول: إن التعددية الثقافية نشأت في ظرف خاص تمثَّل في الواقع السياسي والاقتصادي والاجتماعي في الدول الغربية، الذي تخلله نضال طويل للحصول على الحقوق التي كانت مهدرة في الماضي، هذا الأمر قد يختلف باختلاف الواقع الذي تعيشه كل دولة، وبمرور الوقت أصبح بالإمكان تلمس سياسات موحدة في المنظمات العالمية والأممية على الأقل في مستوى التقنين النظري للحقوق الثقافية للأفراد والأقليات، ونستطيع القول: إننا أمام نظرية ما زال الجدل حولها كثيفاً، وما زالت تتعرض للنقد في بعض جوانبها وذلك لطبيعة موضوعها وتشعبه من خلال ارتباطه بالحقوق الفردية والجماعية، ودور الدولة تجاه الأقليات من المواطنين الأصليين الذين يمثلون أقليات وتجاه المهاجرين من دول أخرى لتلك الدول، ولارتباطها كذلك بموضوع الثقافة وهو من أكثر المواضيع تعقيداً وتشابكاً، وعلى الرغم من اعتقاد البعض رسوخ التجربة الديمقراطية في المجتمعات اللبرالية والمحاولات الجادة لتلك الدول في عملية الإدماج الثقافي، واستعمال الآلة الإعلامية القوية في الترويج لذلك، إلا أن التعددية الثقافية ما زالت تجابه بانتقادات جادة وحقيقية.

(١) مجلة المسلم المعاصر الإلكترونية: مقاصد القانون الوضعي في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية: د. عليان بوزيان: www.almuslimalmuaser.org .

المبحث الثاني
التنوع الثقافي في الإسلام

المطلب الأول
الإنسان في الرؤية الإسلامية

الحقيقة التي يتفرع منها غيرها وتتأسس عليها بقية الحقائق والمعارف الكونية في الإسلام هي توحيد الله، قال الله تعالى: ﴿ فَٱعۡلَمۡ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ ﴾ [محمد:١٩]، وقال جل وعلا: ﴿ شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ وَأُوْلُواْ ٱلۡعِلۡمِ قَآئِمَۢا بِٱلۡقِسۡطِۚ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلۡحَكِيمُ ١٨ ﴾ [آل عمران]، «فالتوحيد هو الناظم الذي تتشكل منه الرؤية الإسلامية للوجود كله واقعاً وحقيقة وزماناً ومكاناً ومصيراً، وهي تتلخص في الركن الأول من الإسلام، وهو الشهادة التي يقرّ بموجبها الإنسان المسلم أن الوجود يجمع بينه كفرد وكأمة، وبين آخر مطلق هو الخالق، وآخر نسبي هو المخلوقات كافة»(١)، يقول ابن عاشور: «وكان إصلاح الاعتقاد أهم ما ابتدأ به الإسلام، وأكثر ما تعرّض له، وذلك أن إصلاح الفكرة هو مبدأ كل صلاح، ولأنه لا يرجى صلاح لقوم تلطخت عقولهم بالعقائد الضالة... خوفاً من لا شيء وطمعاً في غير شيء، وإذا صلح الاعتقاد أمكن صلاح الباقي، لأن المرء إنسان بروحه لا بجسمه، ثم نشأ عن هذا الاعتقاد الإسلامي عزة النفس وأصالة الرأي وحرية العقل ومساواة الناس فيما عدا الفضائل»(٢).

(١) الأنا والآخر من منظور قرآني: د. السيد عمر: دار الفكر: دمشق: ٢٠٠٨م: ص٣٩.
(٢) تفسير التحرير والتنوير: محمد الطاهر بن عاشور: الدار التونسية: د.ت. ج٣: ص١٩٤.

وحدة النوع الإنساني:

يقول تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء]، «هذه الآية العظيمة الكريمة التي ابتدأت بها سورة النساء ترد الناس إلى رب واحد وخالق واحد وأسرة واحدة وتجعل وحدة الإنسانية هي النفس، ووحدة المجتمع هي الأسرة، وتستجيش في النفس تقوى الرب وصلة الرحم، لتقيم على هذا الأصل الكبير كل تكاليف التكافل والتراحم في الأسرة الواحدة ثم في الإنسانية الواحدة»(١)، ويتفرع من هذا استواء الناس أمام القانون، وفي الكرامة الإنسانية، التي قال الله فيها: ﴿وَلَقَدۡ كَرَّمۡنَا بَنِيٓ ءَادَمَ﴾ [الإسراء:٧٠]، قال أبو السعود: «قاطبة تكريمًا شاملاً لبرِّهم وفاجرهم، أي: كرمناهم بالصورة والقامة المعتدلة والتسلط على ما في الأرض والتمتع به والتمكن من الصناعات وغير ذلك مما لا يكاد يحيط به نطاق العبارة»(٢)، فالإنسان في التصور الإسلامي محفوظ في الدين والنفس والمال والعقل والنسل، حتى ولو كان مخالفاً في العقيدة أو الفكرة، إلا إذا تخطى حدود السلم الاجتماعي وصار مهدداً لغيره أو لوحدة المجتمع، أو لمسيرة الدعوة، وهذا يستدعينا أن نُذَكِّر بأن كثيراً من الفقهاء والمفسرين والمفكرين أنكروا واستنكروا القتل على الهوية انطلاقاً من مقاصد القرآن ومقاصد الشريعة، وفي الجانب الآخر نجد منهم من حمل الآيات القرآنية على غير محملها، فأثار إشكاليةً فحواها أن علة قتال وقتل المخالفين في العقيدة هي كفرهم، أي: يجيز القتل على الهوية الدينية، وهذا مفهوم ينبغي أن يصحح ويراجع، وربما يحتجون بآيات الجهاد والقتال ولكن الحقيقة أن الآيات التي فيها الأمر

(١) الإسلام والعنصرية: عبدالعزيز عبدالرحمن قارة: دار البشير: جدة: ط٢: ١٩٩٥م: ص١٧.
(٢) إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم: أبو السعود محمد بن محمد العمادي: دار إحياء التراث العربي: بيروت: ج٥: ص١٨٦.

بالجهاد والقتال لا تعني أبداً سلب الحرية الاعتقادية ولا غيرها من أحد، والمستقصي لهذه النصوص سيجد وبشكل واضح وصريح أن القتال ما شرع للإكراه، ولا لإبادة المخالفين، وإنما شرع لدفع عدوان المعتدين، وتمكين الناس من حرية الاختيار، ولقد ترسخ هذا المفهوم في بعض كتب التراث المعتبرة عندنا، ولجأ بعضها إلى القول بالنسخ في كثيرٍ مما يعارض فكرتهم، وكثير مما قيل بنسخه لو دُرِس وفق اعتراف القرآن بمفهوم التنوع الثقافي الذي هو مقصد من مقاصد الكتاب وسنة من سنن الكون، لتغير فيه الفهم، فمثلاً يقول ابن العربي رحمه الله وهو يتحدث عن الآية ﴿وَقَٰتِلُوهُمۡ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتۡنَةٞ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِۖ﴾ [الأنفال:٣٩]: «سبب القتل الكفر بهذه الآية، لأنه تعالى قال: ﴿حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتۡنَةٞ﴾، فجعل الغاية عدم الكفر نصاً، وأبان فيها أن سبب القتل المبيح للقتال الكفر، وقد ضلَّ أصحاب أبي حنيفة عند هذا، وزعموا أن سبب القتل المبيح للقتال هي الحرابة، وتعلقوا بقول الله تعالى: ﴿وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمۡ﴾ [البقرة:١٩٠]، وهذه الآية تقضي عليها التي بعدها، لأنه أُمِر أولاً بقتال من قاتل، ثم بين أن سبب قتاله وقتله كفره الباعث له على القتال، وأمر بقتاله مطلقاً من غير تخصيص بابتداء قتال منه»[(١)].

إن وصف اتجاه أصحاب أبي حنيفة بالضلال فيه تجوز كبير، لأنهم إنما يستندون على نصوص من القرآن والسنة، ووقائع السيرة النبوية، فقد ثبت أن النبي ﷺ أنكر قتل النساء والصبيان[(٢)]، وورد عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه قال لقائد جيشه: ستجد قوماً زعموا أنهم حبسوا أنفسهم لله، فذرهم وما زعموا أنهم حبسوا أنفسهم له[(٣)]، وروي أن النبي ﷺ كان في

(١) أحكام القرآن: أبوبكر بن العربي: مطبعة دار السعادة: مصر: ط١: ١٣٣١هـ: ج١: ص٤٦.
(٢) صحيح البخاري: محمد بن اسماعيل البخاري: دار طوق النجاة: بيروت: ط١: ١٤٢٢هـ: ج٤: ص٦١كتاب الجهاد: باب قتل النساء في الحرب: حديث رقم ٣٠١٤: الحديث صحيح.
(٣) الموطأ: مالك بن أنس: المكتبة الثقافية: بيروت: ١٩٨٨م: ج٢: ص٤٤٨، قال القعنبي: اتفق رواة الموطأ على إرساله، ولا أعلم أحداً أسنده عن مالك إلا الوليد بن مسلم.

غزوة، فرأي الناس مجتمعين على شيء، فبعث رجلاً، فقال: انظر علام اجتمع هؤلاء؟ فجاء فقال: على امرأة قتيل، فقال: ما كانت هذه لتقاتل، ثم بعث النبي ﷺ لخالد بن الوليد أن لا يقتلن امرأة ولا عسيفًا[1] [2]، "فهذه الأحاديث والآثار تدل على عدم جواز قتل من لم يقاتل، من النساء والأطفال والشيوخ، والرهبان وغيرهم، وبهذا استدل الجمهور على أن العلة من مقاتلة الكفار غير كفرهم، لأن الكفر لو كان علة مؤثرة في مقاتلتهم لجاز قتال هؤلاء وقتلهم، ولكن قتلهم لا يجوز، فثبت أن العلة غير الكفر، ولا نجد وصفاً ملائماً يصلح لتعليق حكم الأمر بالنهي إلا قتالهم، والخوف من أذاهم، ورفع الظلم عن المستضعفين، ولا فارق بين النساء والرجال في حقيقة الكفر، فلو كانت العلة هي الكفر لقتلت المرأة كما تقتل في الردة، والقصاص والزنى بعد إحصان، ويؤيد ذلك قتلها إن حاربت"[3].

إن الإسلام بتعاليمه السمحة، وبأخلاقه العالية وفي مقدمتها الرحمة، يقدم نموذجاً للبشرية يتوافق مع الفطرة ومع متغيرات الحياة، نموذجاً بعيداً عن الفساد والطغيان والاستبداد، لأنه ينظر إلى الكون على أنه كتاب الله المنظور، وعلى أنه يقوم على رحمة الله، فيعطي كل ذي حق حقه دون منّ ولا أذى، بل رحمة وإحساناً.

المطلب الثاني
التنوع الإنساني رحمة ربانية وسنة كونية

إذا أردنا أن نعرف علاقة التنوع والتعدد بالرحمة فلا بد أن نتحدث عن

(١) العسيف: الأجير وهم العمال في غير المجال الحربي.
(٢) سنن أبي داوود: سليمان بن الأشعس أبو داوود: مطبعة السعادة مصر: ط٢: ١٩٥٠م: ج٣: ص٧٢، سكت عنه أبو داوود وقد قال في رسالته لأهل مكة: كل ما سكت عنه فهو صالح.
(٣) المقاصد العامة للشريعة الإسلامية: د. يوسف العالم: المعهد العالمي للفكر الإسلامي: واشنطن: ١٩٩٤م: ص٢٥٥.

معنى الرحمة، يقول الراغب: «الرحمة رقّة تقتضي الإحسان إلى المرحوم، وقد تستعمل تارة في الرقة المجردة وتارة في الإحسان المجرد عن الرقة، نحو: رحم الله فلاناً، وإذا وصف به الباري فليس يراد به إلا الإحسان المجرد دون الرقة، وعلى هذا روي أن الرحمة من الله إنعام وإفضال، ومن الآدميين رقة وتعطف»(١)، وللإنسان أن يتفكر في إنعام الله وفضله وماهي صوره؟ وإذا تأمل وتدبر، فسيرى أن الرحمة الإلهية لا تنحصر في العطاء الظاهر فقط، ولكنها تظهر في العطاء والمنع وفي الأمر والنهي، فمما نشاهده في الحياة ونعتبر به، أن الأم حين تمنع طفلها من اللعب بالنار وهو يظن أنها يلعب بها، فهي أرحم به من نفسه -ولله المثل الأعلى- وعندما تحدد لنا الشريعة ما يجب فعله وما يجب تركه، فذلك عين الرحمة وإن اشتهت نفوسنا الممنوع، وصعب عليها المطلوب، وحينما يعطينا الله أو يمنعنا فذلك عين الرحمة، وإن لم تظهر لنا، يقول النبي الكريم ﷺ: «إنَّ اللّهَ تعالى لَيحمي عبدَه المؤمنَ من الدنيا، و هو يُحبُّه، كما تحمون مريضَكم الطعامَ و الشرابَ تخافون عليه»(٢).

وردت كلمة الرحمة ومشتقاتها في القرآن الكريم أكثر من ثلاث مائة مرة، ولهذا الورود الواسع في كتاب الله دلالة كبيرة على علوِّ شأنها في الإسلام، وعلى أنها تأتي في مقدمة أولويات الاعتقاد والسلوك، وأنها مقصد قرآني أصيل، لأنها تتجلَّى في كل شيء بدليل قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَّحْمَةً وَعِلْمًا﴾ [غافر:٧]، قال ابن عاشور: «والمراد أن الرحمة والعلم وسعا كل موجود الآن، أي: في الدنيا، وذلك هو سياق الدعاء كما تقدم آنفاً، فما من موجود في الدنيا إلا وقد نالته قسمة من رحمة الله سواء في ذلك المؤمن والكافر والإنسان والحيوان»(٣)، وقال الرازي: «وأما الرحمة فهي إشارة إلى

(١) المفردات في غريب القرآن: الراغب الأصفهاني: مكتبة نزار مصطفى الباز: ج١: ص٢٥٤.
(٢) مختصر صحيح الجامع الصغير للإمام السيوطي والألباني: إعداد الدكتور: أحمد نصرالله صبري: ألفا للنشر والإنتاج الفني: ط١: ٢٠٠٨م: ص١٠٢، قال عنه الألباني صحيح.
(٣) تفسير التحرير والتنوير: ج٢٤: ص٩١.

أن جانب الخير والرحمة والإحسان راجح على جانب الضر، وأنه تعالى إنما خلق الخلق للرحمة والخير، لا للإضرار والشر، فإن قيل: قوله: ﴿رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَّحْمَةً وَعِلْمًا﴾، فيه سؤال وهذا السؤال أيضاً مذكور في قوله: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الأعراف:١٥٦]، قلنا: كل موجود فقد نال من رحمة الله تعالى نصيباً، وذلك لأن الموجود إما واجب وأما ممكن، أما الواجب فليس إلا الله سبحانه وتعالى، وأما الممكن فوجوده من الله تعالى وبإيجاده، وذلك رحمة»(١)، ويحاول الدامغاني حصر معاني الرحمة ومشتقاتها في القرآن الكريم، فيحدد أربعة عشر معنى هي: الإسلام - الجنة - النبوة - النعمة - القرآن - الرزق - النصر والفتح - العافية - المودة - الإيمان - التوفيق - عيسى عليه السلام - محمد ﷺ(٢)، وهذا يقودنا للنظر في مفردات الكون من إنسان وحيوان وجماد، كيف وقع فيها التفاوت والتنوع، ولأن موضوعنا الإنسان وحقوقه، فسنقصر حديثنا عن سنة الله التي لا تتخلف فيما يتعلق بالتنوع في عالم الإنسان، فممَّا هو مشاهد أن الناس يختلفون في معاشهم وأرزاقهم، قال تعالى: ﴿أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ ۚ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُم مَّعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ۚ وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِّيَتَّخِذَ بَعْضُهُم بَعْضًا سُخْرِيًّا ۗ وَرَحْمَتُ رَبِّكَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ ﴿٣٢﴾﴾ [الزخرف]، وفي نوعهم وقبائلهم قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴿١٣﴾﴾ [الحجرات]، وفي معتقداتهم وأديانهم، قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ النَّاسُ إِلَّا أُمَّةً وَاحِدَةً فَاخْتَلَفُوا ۚ وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِن رَّبِّكَ لَقُضِيَ بَيْنَهُمْ فِيمَا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴿١٩﴾﴾ [يونس]، وفي الألسنة والألوان، قال تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَانِكُمْ ۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّلْعَالِمِينَ ﴿٢٢﴾﴾ [الروم]، ومفردات أخرى لا تستطيع هذه المساحة تفصيلها،

(١) التفسير الكبير: فخر الدين الرازي: المطبعة البهية: مصر: ط١: ١٩٣٨م: ج٢٧: ص٣٦.
(٢) قاموس القرآن: الحسين بن محمد الدامغاني: دار العلم للملايين: بيروت: ط٤: ١٩٨٣م: ص١٩٩.

وتمثل هذه التعددية والتنوع سنة من سنن الله في هذا الوجود، هكذا أراده وجرت به أقداره وحكمته سبحانه، وعلى الرغم من هذا الاعتراف الواسع بالتعدد والاختلاف إلا أن الإسلام يدعو إلى الوحدة في إطار التنوع، ليست وحدة قسرية ولا عنيفة، إنما وحدة من خلال الرحمة للمخلوقات كلها، ومن باب أولى الإنسان، إن ثقافتنا ينبغي أن تكون ثقافة رحيمة وينبغي أن تستمد فاعليتها من هذه الرحمة، وحين نتحدث عن الثقافة الرحيمة فإننا نتحدث عن منظومة متكاملة تبدأ من الاعتقاد والتصورات، وتسري في الفكر والسلوك، ولا شك أن "من مهام فاعلية الثقافة الدمج بين الثنائيات على نحو يولِّد من تناقضاتها طاقات للحركة والتجدد، ويجعلها تثمر في ظل قانون تكامل التناقض، وبدل أن تفنى الثنائيات من خلال إجهاض بعضها بعضاً تصبح مصدراً للتنوع في إطار الوحدة، وحين تنعدم الفاعلية الثقافية وتضعف قدرتها على الدمج في نظم أشمل تكون الثنائيات مصدراً لحروب ثقافية واجتماعية واقتصادية"[1].

ويمكننا ملاحظة تجليات الرحمة الإلهية في هذا التنوع، لأننا مدعوون بنصوص القرآن الكريم وسنة النبي ﷺ أن نتخلق بخلق الرحمة في تعاملنا مع كل هذه المفردات والمعطيات، فيرحم الذكر الأنثى، وترحم الأنثى الذكر، وهذا يمكن استقصاؤه في مظانه التي تتناول علاقات الزوجية وكيف ارتقى بها الإسلام وبناها على الرحمة والمودة، ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١﴾﴾ [الروم]، ويرحم الغني الفقير، بالوسائل الراقية المعروفة المذكورة أيضاً في مكانها، ويرحم الكبير الصغير، والحاكم المحكوم، والمخدم الخادم، ويرحم الإنسان أخاه في الإنسانية حتى ولو كان على غير فكره ودينه، قال تعالى: ﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ

(١) من أجل انطلاقة حضارية: أ.د. عبدالكريم بكار: دار القلم: دمشق: ط٤: ٢٠١١م: ص١٢٣.

﴿يُخۡرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمۡ أَن تَبَرُّوهُمۡ وَتُقۡسِطُوٓاْ إِلَيۡهِمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ ٨﴾ [الممتحنة]، والبر والقسط نوع من الرحمة، وهكذا تظهر لنا الحكمة في تعلق الرحمة بسنة التعدد والتفاوت بين الناس، ومن يرجع إلى سيرة رسول الله ﷺ يجد ثروة هائلة وعظيمة في غاية الروعة والكمال والجمال تتمثل في تعامله صلوات الله وسلامه عليه مع كل هذه المفردات، لأنه ﷺ رحمة الله للعالمين، وهو الذي قال فيه ربه تبارك وتعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ ١٠٧﴾ [الأنبياء]، وسيأتي مزيد من التفصيل في هذا الموضوع حينما نأتي للحديث عن الرحمة في واقع إدارة التنوع الثقافي في الإسلام.

المبحث الثالث
معالم الرحمة بين الإسلام والتعددية الثقافية

المطلب الأول
معالم الرحمة في واقع الممارسة والتطبيق للتنوع في الإسلام

القرآن الكريم هو المصدر الأول للتشريع الإسلامي، والقرآن كتاب مقاصدي، وأي قراءة له بعيداً عن مقاصده قد تعد تقصيراً في التعامل مع هذا الكتاب الكريم، ولا نختلف أن الوصول إلى المقاصد يتم عبر منهجية علمية منضبطة لا مجال فيها للتشهي والهوى، ولا مجال فيها للتلاعب بالمعاني على حساب الألفاظ، لكن تظل مقاصد القرآن الكريم ومقاصد الشريعة -التي لو تفحصناها جيداً لوجدنا أنها لا تخرج عن دائرة المقاصد القرآنية - تظل ركناً مهماً من أركان أصول التفسير وضبط المعاني، والمقاصد القرآنية منظومة واسعة تبدأ من تثبيت الاعتقاد الصحيح وتتنزل لتضمن أساسيات الحياة الكريمة للإنسان، وكل ذلك يتم عبر آليات منهجية مفصلة في مظانها، «إن القرآن أنزله الله تعالى كتاباً لصلاح أمر الناس كافة، رحمة لتبليغهم مراد الله منهم... فكان المقصد الأعلى منه صلاح الأحوال الفردية والجماعية والعمرانية... وأما الصلاح العمراني

فهو أوسع من ذلك، إذ هو حفظ نظام العالم الإسلامي، وضبط تصرف الجماعات والأقاليم بعضهم مع بعض على وجه يحفظ مصالح الجميع، ويرعى المصالح الكلية الإسلامية، وحفظ المصلحة الجامعة عند معارضة المصلحة القاصرة لها، ويسمى هذا بعلم العمران أو علم الاجتماع»[1]، ومن غير أن نبحث عن مقاصد أخرى تدعم الفكرة وليس من الصعب أن نعثر عليها، يمكننا أن نقول: إن التعددية الثقافية -من حيث هي فكرة في إدارة التنوع- تندرج تحت المقاصد القرآنية، و «لا نغالي إذا قلنا: إن التعددية ثمرة إسلامية ارتبطت برسالة الإسلام وتجسدت بحضارته»[2]، وإذا كانت التعددية منبثقة من التسامح، فيحق لنا أن نقول: «إن التسامح من خصائص دين الإسلام وهو أشهر مميزاته، وأنه من النعم التي أنعم بها على أضداده وأعدائه، وأدل حجة على رحمة الرسالة الإسلامية المقررة بقوله تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ ١٠٧﴾ [الأنبياء][3]، والتعددية الثقافية في الغرب تحتاج إلى الإسلام ورحمته وعدالته لتقيم معوجها وتصلح خللها وتكمل نقصها، فهي ليست حكراً على الحضارة الغربية، صحيح أنها نشأت كمصطلح في بيئة محددة وفي ظروف خاصة، لكن ذلك لا يمنع من تداولها بعد تأصيلها ومراعاة خصوصية المجتمعات الإسلامية، لأنها في المحصلة النهائية نظرية سياسية، «تنشأ من تجربة العيش في مجتمع تعددي ومتسامح فكرياً، له تكوين متنوع من الوجهة الثقافية والاجتماعية،... يقوم على تكريم الناس وتقديرهم، وحقهم في اختيار طريقة الحياة التي تناسبهم وتعبر عن هويتهم بما لا يخل بوحدة الجماعة وانسجامها، فالتعددية الثقافية ضمن هذا التصور تحيل إلى

(١) ابن عاشور: تفسير التحرير والتنوير: ج١: ص٣٨.
(٢) الأقليات الدينية والقومية تنوع ووحدة أم تفتيت واختراق: د.محمد عمارة: نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع: ط١: ١٩٩٨م: ص١٠.
(٣) أصول النظام الاجتماعي في الإسلام: محمد الطاهر بن عاشور: الشركة التونسية للتوزيع: ط٢: د.ت. ص٢٢٩.

منظور فكري، وإلى آليات محددة للتعامل مع الواقع المجتمعي المتنوع، بما يسمح بالمشاركة في الشأن العام وصناعة القرار لصالح مختلف المكونات الثقافية الفرعية داخل الجماعة والاعتراف بإسهاماتها المميزة في المجتمع»[1]، فنحن إذاً أمام منظور فكري وآليات عملية محددة للتعامل مع التنوع، أما المنظور الفكري فيتمثل في النصوص الشرعية التي تكفل الحرية للآخرين بما لا يخل بوحدة الجماعة، قال تعالى: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّ﴾ [البقرة:٢٥٦]، وقال: ﴿لَّا يَنۡهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمۡ يُقَٰتِلُوكُمۡ فِي ٱلدِّينِ وَلَمۡ يُخۡرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمۡ أَن تَبَرُّوهُمۡ وَتُقۡسِطُوٓاْ إِلَيۡهِمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ ٨﴾ [الممتحنة]، وقال تعالى: ﴿ٱلۡيَوۡمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُۖ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ حِلّٞ لَّكُمۡ وَطَعَامُكُمۡ حِلّٞ لَّهُمۡۖ وَٱلۡمُحۡصَنَٰتُ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ وَٱلۡمُحۡصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ مِن قَبۡلِكُمۡ إِذَآ ءَاتَيۡتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحۡصِنِينَ غَيۡرَ مُسَٰفِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِيٓ أَخۡدَانٖ﴾ [المائدة:٥]، وأمثالها من الآيات التي تمثل مبادئ عامة وأطر كلية تتدرج تحتها جزيئات وتفاصيل وفق منهجية متكاملة في الإسلام تراعي الثوابت والمتغيرات وتحافظ على الموروث وتنظر إلى المكتسب، هذه الآيات تؤسس لبيئة معافاة يسود فيها السلم الاجتماعي، ويتراحم فيها المسلمون فيما بينهم ومع غيرهم من أهل الأديان عبر علاقات اجتماعية وسياسية واقتصادية، وآية المائدة السابقة تقدم نموذجاً للرقي بهذه العلاقة إلى درجة التراحم والتلاحم بتشريع زواج المسلم من أهل الكتاب، «ولأن هذا التلاحم بواسطة المصاهرة لا يتحقق إلا في ظل الاعتراف الإسلامي بالآخر الديني وبحق هذا الآخر في المغايرة الدينية، وهو ما تميز به الإسلام عن كل الآخرين... لهذا التميز الإسلامي كان زواج المسلم من الكتابية باباً للتلاحم، ولإدخال غير المسلمين في دائرة أولي الأرحام»[2].

(١) مجلة الإحياء: العدد ٣٦: جمادى الثانية ١٤٣٣ه: مايو٢٠١٢م: الأمة والجماعات الفرعية تعددية في كنف الوحدة: قراءة في كتاب التعددية الثقافية لباتريك سافيدو: د.عبدالسلام الطويل: ص٤١.

(٢) الإسلام والأقليات الماضي الحاضر والمستقبل: مكتبة الشروق الدولية: ط١: ٢٠٠٣م: د. محمد عمارة: ص١٨.

وإذا كانت هذه الآيات تمثل المنظور الفكري الذي يوجه العلاقة مع الآخر، ورفعها إلى مستوى التراحم عبر هذه المصاهرة، التي تعد نموذجاً لعلاقة المسلم مع الآخر الديني، فإن الممارسة العملية لرسول الله صلى الله عله وسلم في حياته كلها كانت تطبيقاً للرحمة في أكمل صورها وأبهى مناظرها، إنه رحمة الله للعالمين قال تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ ١٠٧﴾ [الأنبياء]، لقد قدَّم رسول الله ﷺ للعالم على امتداد تاريخه الإنساني نموذجاً للإنسان الرحيم، الإنسان في أي: موقع من مواقع الحياة، في الأسرة أو المجتمع المحلي أو العالمي، فعن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: "الراحمون يرحمهم الرحمن، ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء"(١)، هذا الربط المباشر بين رحمة الناس بعضهم لبعض مع تلقيهم لرحمة الله هو جوهر فلسفة الرحمة في الإسلام، إنها سر الحياة ومنبع المكارم والفضائل، ﴿فَبِمَا رَحۡمَةٖ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمۡۖ وَلَوۡ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلۡقَلۡبِ لَٱنفَضُّواْ مِنۡ حَوۡلِكَۖ فَٱعۡفُ عَنۡهُمۡ وَٱسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ وَشَاوِرۡهُمۡ فِي ٱلۡأَمۡرِۖ﴾ [آل عمران:١٥٩]، فبالرحمة نعفو ونسامح وبها نتعاون وبها نتشاور ونمارس سياستنا الداخلية والخارجية، وكل أنشطتنا الفاعلة حتى مع من هم على غير ديننا، إن إشادة النبي ﷺ بأبي بكر بقوله: «أرحم أمتي بأمتي أبوبكر»(٢)، تأتي مؤكدة لمكانة الرحمة في الإسلام، فقد خصه بالوصف بها على الرغم مما فيه من الكثير من جميل الخصال وسمح الفعال، لأن الوصف بها يغني عن غيرها.

إننا لا نستطيع أن نأتي على كثير من مواقف الرحمة في حياة رسول الله ﷺ في هذه المساحة المحدودة ولكننا نذكر طرفاً من ذلك، قال أنس: «كان غُلامٌ يَهودِيٌّ يَخدِمُ النبيَّ ﷺ فمَرِض، فأتاه النبيُّ ﷺ يَعودُه، فقعَد

(١) عارضة الأحوذي بشرح صحيح الترمذي: ابن العربي المالكي: دار الكتب العلمية: بيروت: د.ت: ج٨: ص١١١، وقال عنه الترمذي: «حديث حسن صحيح».

(٢) سنن الترمذي: محمد بن عيسي بن سورة الترمذي: دار الفكر: بيروت: ط١: ١٩٨٦م: ج٥: ص٦٢٣ وقال عنه: حسن صحيح.

عِندَ رَأسِه، فقال له: أسلِمْ. فنظَر إلى أبيه وهو عندَه، فقال له: أطِعْ أبا القاسم ﷺ، فأسلَم، فخرَج النبيُّ ﷺ وهو يقولُ: الحمدُ للهِ الذي أنقَذه من النارِ[1]، قال العيني وهو يستنبط الأحكام من هذا الحديث: «وفيه جواز عيادة أهل الذمة، ولا سيما إذا كان الذمي جاراً له، لأن فيه إظهار محاسن الإسلام وزيادة التآلف بهم ليرغبوا في الإسلام، وفيه جواز استخدام الكافر، وفيه حسن العهد»[2]، وكان للرسول ﷺ جيران من أهل الكتاب، فكان يتعاهدهم ببره ويهديهم الهدايا ويتقبل منهم هداياهم[3]، وإذا كانت التعددية الثقافية نظرية سياسة، فإن السياسة في الإسلام عمل متجدد قائم على أصولٍ ثابتة، يراعي مصالح الأمة وعوامل نهضتها واستنهاض هممها، بمراعاة الواقع واستغلاله وفق ما أوتي كل إنسان، ولذا كان من تعريفاتها أنها: "كل فعلٍ يكون معه الناس أقرب إلى الصلاح وأبعد عن الفساد، وإن لم يضعه الرسول ﷺ، ولا نزل به وحي"[4]، ومن تتبع سياسة الخلفاء من بعد رسول الله ﷺ يجد سيراً على نفس الخطى ومشياً على ذات الطريق، ولن نستطيع أن نستقصي ذلك ونأتي على آخره، ولكن سنكتفي بنماذج تبين المقصود، ففي أيام حكم الخليفة عمر رضي الله عنه، حدث أن مرّ عمر بباب قوم، وعليه سائل يسأل، وكان شيخاً ضرير البصر، فضرب عمر عضده وقال له: من أي: أهل الكتاب أنت؟ فقال: يهودي، فقال: فما ألجأك إلى ما أرى؟ قال: أسأل الجزية والحاجة والسن، فأخذ عمر بيده وذهب به إلى منزله وأعطاه مما وجده، ثم أرسل به إلى خازن بيت المال وقال له: انظر هذا وضرباءه[5]، فوالله ما أنصفناه إذ أكلنا شبيبته ثم نخذله عند

(١) صحيح البخاري: ج ٢: ص٩٤: كتاب الجنائز: باب: إذا أسلم الصبي...حديث رقم ١٣٥٦، الحديث صحيح.
(٢) عمدة القاري شرح صحيح البخاري: بدر الدين العيني، دار الكتب العلمية: بيروت: ط١: ٢٠٠١م: ج٨: ص٢٥٤.
(٣) من روائع حضارتنا: د. مصطفى السباعي: دار الوراق للنشر والتوزيع: بيروت: ط١: ١٩٩٩م: ص١٣٤.
(٤) الطرق الحكمية في السياسة الشرعية: ابن قيم الجوزية: دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع: السعودية: بدون تاريخ: ج١: ص٢٩.
(٥) ضرباءه: أي: نظرائه ومن في حكمه وعلى مثل حاله.

الهرم[1]، يقول الشيخ محمد الغزالي معلقاً على هذا التصرف: والعاطفة التي جاشت بالرحمة في نفس عمر نحو هذا اليهودي البائس نبعت من قلب متحمس للإسلام متمسك بمبادئه[2].

وعندما فتح المسلمون فارس، وأهلها مجوس يعبدون النار ويقولون: بإلهين أحدهما: للخير والنور، وثانيهما: للشر والظلمة، عرض أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ﷺ هذا الأمر والواقع المستجد على مجلس الشورى في مسجد المدينة وقال: كيف أصنع بالمجوس؟ فوثب عبدالرحمن بن عوف ﷺ فقال: أشهد على رسول الله ﷺ أنه قال: سُنُّوا فيهم سنة أهل الكتاب[3].

المكون الثقافي اللغوي وحظه من الاعتبار والرحمة في الإسلام:

اللغة أحد مرتكزات الانتماء للهوية، واللغة محل اعتزاز لأتباعها، وهي المعبر عن الأصول والتاريخ والعادات، وهي الرموز التي تنقل ثقافة الأمة جيلاً بعد جيل، وهي أداة التفكير ووسيلة التعلم، واللغة مكون ثقافي أساس، ولذلك لا بد من مراعاة التنوع اللغوي والاعتراف به، وتمكين الأقليات من استخدام لغاتهم والتعبير بها عن أغراضهم، وسنتعرض لهذه المسألة لنبرز الإشارات الإسلامية في مراعاة اختلاف لغات الناس وتنوعها، وقد أشار القرآن الكريم إلى اختلاف الألسنة، وجعل ذلك مجال تفكر للعالمين، قال تعالى: ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦ خَلْقُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَٰنِكُمْ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّلْعَٰلِمِينَ ﴿٢٢﴾﴾ [الروم]، واللغة العربية هي لغة القرآن الكريم، فهل في القرآن الكريم إشارة إلى احترام التنوع اللغوي ومراعاة الخصوصية الثقافية في هذا المجال؟ هذا السؤال طرحه

(١) الخراج: أبو يوسف: ص١٢٦، وانظر: التعصب والتسامح بين المسيحية والإسلام: محمد الغزالي: شركة نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع: ط٦: ٢٠٠٥م: ص٤٠.
(٢) الخراج: أبو يوسف: ص١٣٠، وانظر: التعصب والتسامح بين المسيحية والإسلام: ص٤١.
(٣) الإسلام والأقليات: د. محمد عمارة: ص٢٠.

العلماء على مائدة البحث بطريقة أخرى أعني أنهم طرحوا موضوع اللغة التي نزل بها القرآن الكريم للنقاش، وتعددت إجاباتهم ما بين قائل: إنه نزل بلغة قريش وقائل: إنه نزل بسبع لغات من لغات العرب وقائل إنه نزل بلغة أدبية مشتركة، وفي الحقيقة هذا بحث طويل وشيق ولما كان المقام لا يسمح بالتفصيل في ذلك فسنكتفي بإيراد حديث نزول القرآن على سبعة أحرف وما فيه من الإشارة لهذا الموضوع.

تضافرت الأحاديث النبوية على أن القرآن الكريم نزل بسبعة أحرف، والروايات التي جاءت بهذه الأحاديث روايات عديدة، وما يهمنا هنا الإشارة إلى مراعاة التنوع اللغوي أو اللهجي، والتجاوز بهذا الاعتبار إلى درجة التخلق بخلق الرحمة في طلب التخفيف على الأمة ومراعاة اختلاف لغاتها، فقد ورد: أنَّ النبيَّ ﷺ كان عند أضاةِ بني غِفارٍ. قال: فأتاه جبريلُ عليه السلام. فقال: إنَّ اللهَ يأمرك أن تُقرئ أُمَّتَك القرآنَ على حرفٍ. فقال: أسأل اللهَ معافاتَه ومغفرتَه، وإنَّ أُمَّتي لا تُطيقُ ذلك، ثم أتاه الثانيةَ فقال: إنَّ اللهَ يأمرك أن تُقرئ أمَّتَك القرآنَ على حرفَين، فقال: أسأل اللهَ معافاته ومغفرتَه، وإنّ أُمَّتي لا تطيق ذلك، ثم جاءه الثالثةَ فقال: إنَّ اللهَ يأمرك أن تُقرئ أمَّتَك القرآنَ على ثلاثةِ أحرفٍ فقال: أسأل اللهَ معافاتَه ومغفرتَه وإنّ أمَّتي لا تُطيق ذلك، ثم جاءه الرابعةَ فقال: إنَّ اللهَ يأمرُك أن تُقرئ أمَّتَك القرآنَ على سبعةِ أحرفٍ، فأيُّما حرفٍ قرأوا عليه، فقد أصابوا»[1]، فهذا هو رسول الله ﷺ يطلب من ربه التخفيف على الأمة مراعاة لتنوع لغاتها، وفي ذلك تشريع وتقنين لاعتبار التنوع اللغوي كمكون ثقافي أساس، وأين هذا من الممارسات الاستعمارية التي تضع في أول حساباتها القضاء على اللغة المحلية ومحاولة استبدالها باللغة الاستعمارية؟ إن لنا سبقاً فريداً

(١) إكمال المعلم بفوائد مسلم: القاضي عياض: ج٣: ص١٩٥: كتاب صلاة المسافرين وقصرها: باب بيان أن القرآن أنزل على سبعة أحرف: حديث رقم ٨٢١، والحديث صحيح.

في مجال التعددية، سبقاً يزينه ويجمله أنه عمل منبعث من الرحمة لا من المصلحة الذاتية والأطماع الفردية والأثرة والأنانية، ولم ترصد لنا المصادر التاريخية والمعرفية أي: انتهاكات ثقافية في هذا المجال، ونتقدم خطوة في الزمن لنصل إلى أيام الإمام أبي حنيفة النعمان الذي يتحدث عن جواز قراءة القرآن بغير اللغة العربية في الصلاة[1]، وبغض النظر عن اتفاقنا او اختلافنا مع هذا الرأي، إلا أنه يظل رأي الإمام أبي حنيفة، وهو من هو في المعرفة بالشريعة وأسرارها، والشاهد في هذا الموضوع النظرة الرحيمة التي تهدف إلى التخفيف على الذين لا يحسنون العربية ليتعبدوا الله بمعاني القرآن الكريم بلغتهم، والإشارة إلى اهتمام الفقهاء رحمهم الله بالتقنين للتعددية اللغوية في ظل دولة إسلامية امتدت حدودها لتبلغ آفاقاً بعيدة في الجغرافيا العالمية.

وهناك إشارات تفصيلية جاءت في القرآن الكريم وفي قراءاته المتعددة المتواترة والمشهورة التي جاءت على لهجات عربية كثيرة منها المشهور ومنها غير ذلك، يمكن أن نستشف منها اهتمام القرآن البالغ بتعددية اللغة، فأحياناً يستخدم القرآن الكريم مصدراً سماعياً على خلاف القياس اللغوي، كما جاء في قوله تعالى: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ﴾ [البقرة:١٨٧]، فقد قرئت في شواذ القراءات: الرفوث، ورويت عن عبدالله بن مسعود، «والرفوث مصدر للفعل رفث، لأن القياس أن يكون مصدر الثلاثي اللازم على وزن فعول، قال ابن مالك في الألفية:

وفَعَلَ اللّازِم مِثْلُ قَعَدا ... له فُعولٌ باطِّرادٍ كغدا

إلخ، إلى أن قال:

وما أتى مُخالِفاً لما مضى ... فبابه النَّقْلُ كَسَخِطَ ورَضا

(١) بدائع الصنائع : علاء الدين الكاساني: دار الكتب العلمية: بيروت: ط٢: ١٩٨٦م: ج١: ص١١٢.

وبناء عليه فالرفث إما أن يكون مصدراً أو مصدراً سماعياً لرفث، ومن هنا يتبين أن قراءة الجمهور جاءت على السماع، وجاءت القراءة الشاذة على القياس»[1]، وقد يكون هذا الاستعمال محصوراً في قبيلة معينة أو جماعة محددة.

المطلب الثاني
معالم الرحمة في واقع الممارسة والتطبيق للتعددية الثقافية في الغرب

ليس من الإسلام أن تظلم أحداً فتصفه بوصف قادح في أخلاقه أو أعماله أو أفكاره إلا إذا كانت لك على ذلك بينة وبين يديك برهان، وإذا أردنا البحث في قيم التعددية الثقافية، فلا نستطيع أن نحاكم التعددية الثقافية إلى الدين المسيحي أو اليهودي أو غيرها من الأديان، ذلك أنها نشأت في ظل تنامي مفهوم المواطنة عبر المطالبة بالمجتمع المدني وفق ثقافةٍ وظروفٍ سياسيةٍ محددة، «والمتأمل لمصطلح المجتمع المدني ورؤى المنظرين له، يجد أنه يضع لفظة المدني كمنافس ومضاد للديني، فهو مصطلح يصنف المدنية بالرؤية العلمانية وذلك في مقابل الدينية»[2]، وبمرور الوقت أصبح المصطلح شائعاً عبر العالم، مما جعله يخضع لتفسيرات متعددة، تشير إلى تغير «مفهوم المجتمع المدني مع تغير الموقف الأيديلوجي للمتكلم، فالمفهوم الليبرالي لهذا المصطلح يختلف عن الفهم الاشتراكي الديمقراطي، وعن الديمقراطي الراديكالي، وكذلك عن الفهم

(١) الاختلاف بين القراءات: د. أحمد البيلي: دار الجيل بيروت: الدار السودانية للكتب د.ت: ص١٢٥.
(٢) المصطلحات الوافدة وأثرها على الهوية الإسلامية: الهيثم زعفان: مركز الرسالة للدراسات والبحوث الإنسانية: مصر: ط١: ٢٠٠٩ م: ص١٠٤.

الإسلامي له»[1]، لكن بالرجوع إلى أدبيات حقوق الإنسان أو التعددية الثقافية وإلى المرجعية الفلسفية لها، فقد ثبت تاريخياً استنادها للفكر البشري المتأثر بصراعات تلك الفترة، ولذلك لا تكاد تعثر على أي: إشارة لكلمة الرحمة (Mercy) في تلك الأدبيات، وإذا كانت التعددية الثقافية في الغرب الآن تطورت لتشمل حقوق الأفراد فكراً وسلوكاً، فإنها معنية إذاً بالنظر في حقوق مستجدة تمس الفطرة الإنسانية وجوهر الأخلاق، وتهدد كرامة البشر، "فَسَنُّ تشريع يبيح الزواج المثلي في عدة دول غربية، بعد أن صادقت فرنسا على القانون ذي الصلة، أبريل ٢٠١٣م، أصبحت أوروبا تعد ١٢ دولة تبنَّت الزواج المثلي باسم الحرية وحقوق الإنسان، يثير العديد من التساؤلات حول الهدف من هذا التشريع، هل جاء ليستجيب للمبادئ الأخلاقية التي ينادي بها القانون الطبيعي والوضعي؟ أم لضرورة اجتماعية؟ وما هي هذه الضرورة الاجتماعية التي أدت بالمشرع إلى سن تلك القواعد القانونية؟»[2]، هذه أسئلة تضع التعددية الثقافية على طاولة النقد العلمي والمراجعة الفكرية، إن التعددية الثقافية بهذا الإطلاق الخاضع لهوى الإنسان الغربي تكشف بوضوح الطريق الذي تسير فيه، وهو طريق يصادم الفطرة السوية، ويسقط بالإنسان في مستنقع تترفع عنه العجماوات، ويأتي هنا دور المنظمات والدول الإسلامية لتبرز التعددية الثقافية بالرؤية الإسلامية التي تقوم على رحمة المخلوقات والرأفة بها.

الاستعمار والتعددية الثقافية: الاستعمار يناقض التعددية، حيث سلب حريات الناس ونهب مقدراتهم وقتل أعداداً كبيرة منهم أثناء المقاومة له، كما عمل على نشر ثقافته ولغته على حساب ثقافات ولغات تلك الشعوب، فمثلاً

(١) المجتمع المدني دراسة نقدية: عزمي بشارة: المركز العربي للأبحاث والدراسات الإنسانية: بيروت: ط٦: ٢٠١٢م: ص٤٤.

(٢) http://2013/07/blog-post_8831.html droitagadir.blogspot.com بتاريخ ٢٠١٥/٨/١٧م الساعة التاسعة صباحاً: مقال للدكتور: ماهر عبده بعنوان: تأملات كونية في حقوق الإنسان.

في الجزائر «كان للعامل الديني المعادي للإسلام والمسلمين أثره القوي في هذا الاحتلال، فقد كانت رغبة الفرنسيين قوية في تنصير الجزائريين»[١]، ولعل قضية تحويل أكبر مسجد في الجزائر إلى كاتدرائية مسيحية بعد قتل المئات والتنكيل بالآلاف خير شاهد على هذا الأمر[٢]، يقول غوستاف لوبون: «لقد سرنا منذ فتحنا الجزائر على مبدأين سياسيين أحدهما نزع أملاك العرب ودحرهم إلى الصحراء، والثاني: حملهم على التفرنس بإكراههم على قبول أنظمتنا»[٣]، وفي الهند التي احتلها البريطانيون عمد الاحتلال إلى تهميش المسلمين وإقصائهم من الحياة العامة، واتبع في ذلك أساليب جائرة لا تمت إلى العدالة ولا إلى الرحمة بصلة، "ولقد قام نظام الاستعمار بأسره على زعم الهيراركية[٤] بين الشعوب، ولقد كان هذا الزعم هو الأساس الواضح لكل من السياسات الداخلية والقانون الدولي خلال القرن التاسع عشر والنصف الأول من القرن العشرين"[٥]، وتظهر العلاقة واضحة بين الاستعمار والتعددية الثقافية، لأن كثيراً من المنظرين يعتبرون أن نهاية الاستعمار تزامنت مع توقيع الدول الاستعمارية على الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، «فأصبحت الرابطة بين المساواة والتحرر من الاستعمار واضحة في قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ١٥١٤ لسنة ١٩٦٠م بشأن التحرر من الاستعمار»[٦]، وعموماً فإن الاستعمار لم يأت إلا بحثاً عن المغانم وبسط النفوذ، وإن هذا التاريخ الأسود مع حقوق الإنسان واحترام البشر، وهذا السجل العدواني يجعلنا نبحث عن

(١) أجنحة المكر الثلاثة: عبدالحمن حسن حبنكة الميداني: دار القلم: دمشق: ط٨: ٢٠٠٠م: ص١٧٤.
(٢) الاستعمار أحقاد وأطماع: محمد الغزالي: شركة نهضة مصر للطباعة والنشر: ط٤: ٢٠٠٥م: ص ١٩.
(٣) روح السياسة: غوستاف لوبون: ترجمة عادل زعيتر: مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة: ٢٠١٢م: ص١٦٦.
(٤) الهيراركية: تعني التدرج الهرمي بين الشعوب، وأن بعضها أفضل عنصرياً من بعض، وهذا ما أبطله الإسلام.
(٥) أوديسا التعددية الثقافية: ج١: ص١١٠.
(٦) المرجع السابق: ج١: ص١١١.

معالم الرحمة في هذه الممارسة السياسية التي تقوم على فكرة حماية حقوق الإنسان، وحماية حقوق الأقليات الثقافية، فلا نعثر لها على أثر، "إن التاريخ السياسي خصوصاً في العصر الحديث حافل بالأمثلة على ما يقوم به أعداء الحرية الذين يتسلطون على الناس بأجهزتهم التجسسية والقمعية، وفي الوقت نفسه يحتفظون بأجهزة أخرى -أجهزة الإعلام- لحديث متزايد مرتفع الصوت عن الحرية والعدالة"[1].

الحربان العالميتان والأمم المتحدة والتعددية الثقافية:

أعقب الحرب العالمية الأولى ظهور عصبة الأمم، أما الحرب العالمية الثانية فقد أعقبها قيام هيئة الأمم المتحدة (١٩٣٩- ١٩٤٥م)، «والأمم المتحدة ليست إلا تعبيراً عن رؤية ومصالح التحالف المنتصر في الحرب العالمية الثانية، مثلما كانت عصبة الأمم تعبيراً عن رؤية ومصالح التحالف المنتصر في الحرب العالمية الأولى»[2]، وإذا كان كذلك، فإن الأمم المتحدة الآن على الرغم من الأعمال الكبيرة التي تقوم بها إلا أنها تمثل نوعاً آخر من المعاملة المتعالية التي تكيل بمكاييل مختلفة، وإذا كانت هي نفسها نتاج أفكار ساسة غربيين، فإن ذلك يعني أنهم يسعون إلى تحقيق سياساتهم ومراميهم من خلالها، وأقل ما يمكن أن نستشهد به على ذلك سياسة حق النقض التي تكرس للتسلط وتجاوز الحق، إن المسألة من خلال الوقائع اليومية والمشاهدات المستمرة في كثير من مناطق النزاعات والتوترات، وخاصة فيما يتعلق بانتهاكات الكيان الصهيوني وممارساته في فلسطين وغيرها من أماكن المستضعفين، تشير إلى أن المصلحة هي التي تقود هذه المنظمات، والمهم في هذا الموضوع أن الأمم المتحدة تبنت إعلان حقوق

(١) الإسلام بين الشرق والغرب: علي عزت بيقوفتش: مجلة النور الكويتية: الكويت، مؤسسة بافاريا للنشر والخدمات والإعلان: ألمانيا: ط١: ١٩٩٤م: ص١٩٧.

(٢) الأمم المتحدة في نصف قرن: د. حسن نافعة: سلسلة عالم المعرفة: الكويت: ١٩٩٥م: ص٤٥.

الإنسان في العام ١٩٤٨م، وهو إنجاز كبير «لكن بالنسبة لقضايا الأقلية فإن استبدال حقوق الأقليات المستهدفة بحقوق الإنسان العالمية فيما بعد الحرب لم يكن قط، وربما لم يكن بداية نتيجة لمثالية أخلاقية، أو رغبة جادة في العثور على وسائل بديلة لحماية الأقليات، بل عكس أيضاً رغبة في السيطرة على الأقليات وإضعافها»[١]، إن هذا الكلام جدير بالتوقف عنده لأنه شهادة خبير في التعددية الثقافية، وهو الكندي ويل كمليكا، وحديثه يؤكد فرضية التعامل المصلحي الذي يحف الممارسة الغربية في التعامل مع حقوق الأقليات، وتستمر مسيرة التعددية الثقافية في الدول الغربية حتى نهاية الثمانينات من القرن العشرين، حيث بدأت الشيوعية في الانهيار، وأعقب ذلك نزاعات عرقية خطيرة في منطقة نفوذ الاتحاد السوفيتي السابق في أوروبا الشرقية ودول البلقان، "وعندما واجهت الديمقراطيات الغربية تلك النزاعات المخيفة في أوائل التسعينات، شعرت بأن عليها القيام بعمل ما، وبناء عليه قررت أن تدوِّل معالجة مشكلة الأقليات القومية في أوروبا فيما بعد الشيوعية، فأعلنت على لسان منظمة الأمن والتعاون في أوروبا في العام ١٩٩٠م أن حالة الأقليات القومية ومعالجتها تدخلان ضمن الاهتمامات الدولية المشروعة"[٢]، يقول ويل كمليكا: "والسؤال المثير للاهتمام حقاً هو كيف ولماذا ظهر هذا الالتزام؟... هناك عدة أسباب، كان أحد العوامل هو الاهتمام الإنساني بوقف معاناة الأقليات التي تواجه الاضطهاد، وعنف الغوغاء والتطهير العرقي، لكن نادراً ما يكفي الاهتمام الإنساني وحده لتحريك الحكومات الغربية، هناك سبب أشد نفعاً هو الاعتقاد أن تزايد العنف العرقي سوف يولد حركات لجوء واسعة النطاق إلى أوروبا الغربية، على نحو ما حدث

(١) أوديسا التعددية الثقافية: ويل كمليكا: ج٢: ص٤٩.
(٢) المرجع السابق: ج٢: ص١٤.

بالفعل في كوسوفو والبوسنة، كما أن الحروب الأهلية العرقية والتمرد أصبحت فيما بعد ملاجئ لتهريب الأسلحة والمخدرات، ولأشكال أخرى من الجريمة والتطرف"[1]، وأخيراً فإن جوهر التعددية الثقافية يقوم على هدف ووسيلة، فالهدف هو ضمان العيش المشترك والوسيلة هي هذه الإجراءات المتأرجحة المشوبة بالازدواجية، وكلاهما لا يرقى لمستوى الحديث عن الرحمة في التعامل، وتقدم معنا أن هناك نوعان من التعددية، تعددية تعنى بأقليات السكان الأصليين وأخرى تعنى بالمهاجرين، وقد شهدت هذه الأخيرة تراجعاً حاداً مقارنة مع الأولى، فالآن "ونظراً إلى أن القبول الشعبي للتعددية الثقافية في الغرب قد اعتمد على إدراك يتسق مع كل من الأمن الجيوسياسي للدولة والأمن الشخصي للمواطنين والأفراد، فإن دعم منظور التعددية الثقافية اللبرالية لاحتواء المهاجرين المسلمين يواجه ممانعة صعبة في أوروبا الغربية"[2]، وتبع هذا تراجعاً واضحاً ضد التعددية الثقافية اللبرالية، لا سيما في البلاد التي يشكل بها المسلمون أغلبية واضحة من السكان المهاجرين[3]، ومرة أخرى يتأكد لدينا قيام هذه النظرية على النفعية، وليس من منطلق أخلاق معيارية دعك عن الرحمة، إن المنفعة ليست محرمة ولكل دولة الحق في أن تبحث عن منفعتها، لكن لا ينبغي أن يتبنى من يعمل للمنفعة فقط أية مبادئ أخلاقية للاستهلاك السياسي وفرض العولمة والتغرير بالشعوب، إن كثيراً من الممارسات في الدول الغربية تأثرت بالمذهب النفعي الذي تتلخص معالمه في "التقاء مفكريه على القول: بأن اللذة أو المنفعة هي الخير المرغوب فيه، والألم هو الشر الذي يجب تفاديه، ومن ثم فإن المنفعة عندهم هي مقياس الخيرية، ولكن هناك من أصحاب هذا الاتجاه من ابتغى السعي وراء اللذة أو المنفعة

(١) المرجع السابق: ج٢: ص١٤.
(٢) مجلة الإحياء: مرجع سابق: ص٤٤.
(٣) المرجع السابق: ص٤٤.

الفردية أمثال الأبيقوريين قديماً وهوبز حديثاً، فهم أصحاب مذهب اللذة الفردي أو الأناني، ومنهم من التمس المنفعة العامة وهم المحدثون حيث طالبوا بتحقيق أكبر قدر من السعادة لأكبر قدر من الناس"[1].

ويظل المنهج الإسلامي متفرداً في طرحه واستيعابه لقضايا الحياة الإنسانية، على الرغم من محاولات الأعداء المتكررة لطمس الهوية وتغيير المعالم.

(١) الأخلاق بين الفلاسفة وعلماء الإسلام: د. مصطفى حلمي: دار الكتب العلمية: بيروت: ط١: ٢٠٠٤م ص٦١.

الخاتمة

تتناول هذه الورقة قضية التعددية الثقافية، وهي نظرية سياسية نشأت في الدول الغربية لتُعنى بحقوق الأقليات الأصلية والمهاجرة، وتعمل على إدارة التنوع الثقافي والعيش المشترك، وقد نشأت هذه النظرية وفق ظروف اجتماعية وسياسية معينة، وتقوم هذه الدراسة على المقارنة بين معالم الرحمة في الإسلام والتعددية الثقافية، ومن أهم نتائج الدراسة:

١. التعددية الثقافية نظرية نشأت في الغرب وفق ظروف اجتماعية واقتصادية وسياسية خاصة، ولم يزل الجدل دائراً حولها كمصطلح، كما أنها ما زالت تواجه انتقادات جادة في تطبيقها.

٢. تعتبر التعددية الثقافية تطور فكري لقضية المواطنة في المفهوم الليبرالي، وتبين أنها تستند فلسفياً لمبدأ المنفعة الذاتية.

٣. الإسلام دين يقوم على التوحيد وتتفرع منه وتنبني عليه بقية الحقائق، والتنوع الإنساني في الإسلام مظهر من مظاهر الرحمة الربانية، وسنة من السنن الكونية.

٤. الرحمة في الإسلام تتخلل العقيدة والأخلاق السلوك، وهي المنبع

الفياض لمعظم الفضائل والأخلاق الإنسانية، وهي مقصد إسلامي أساس، تقوم عليه الحياة في الممارسات الفردية والجماعية.

٥. التعددية الثقافية نظرية تقوم على مراعاة مصالح الدول التي تتبناها مرتكزة على مبدأ المنفعة الذاتية، ولم تقم حقوق الإنسان في الدول الغربية على خلق الرحمة.

التوصيات

١. تشجيع البحوث والدراسات التي تبرز عالمية الإسلام وصلاحيته لاستيعاب الحلول لمشاكل العالم.

٢. ضرورة تبني الجامعات ومراكز البحوث لقضايا التنوع الثقافي في برامجها الدراسية وغيرها.

٣. دعم وإسناد المنظمات والجمعيات الإسلامية للعمل على إصلاح الخلل الحاصل في المنظمات العالمية.

٤. العمل على إحياء خلق الرحمة في الأسر والمؤسسات عبر الوسائل والوسائط المتعددة.

فهرس المصادر والمراجع:

١. أجنحة المكر الثلاثة: عبدالرحمن حسن حبنكة الميداني: دار القلم: دمشق: ط٨: ٢٠٠٠م.
٢. الإختلاف بين القراءات: د. أحمد البيلي: دار الجيل بيروت: الدار السودانية للكتب د.ت.
٣. الأخلاق بين الفلاسفة وعلماء الإسلام: د. مصطفى حلمي: دار الكتب العلمية: بيروت: ط١: ٢٠٠٤م.
٤. إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم: ابو السعود محمد بن محمد العمادي: دار إحياء التراث العربي: بيروت: حلمي و د. فؤاد عبدالمنعم: بدون تاريخ.
٥. الإستعمار أحقاد وأطماع: محمد الغزالي: شركة نهضة مصر للطباعة والنشر: ط٤: ٢٠٠٥م.
٦. الإسلاميون في الواقع السياسي العربي: مجموعة مؤلفين: تحريرشفيق شقير: ٢٠٠٦م: شبكة الجزيرة مقال بعنوان: الإسلاميون ومفهوم المواطنة د. عبدالوهاب الأفندي.
٧. الإسلام بين الشرق والغرب: علي عزت بيقوفتش: مجلة النور الكويتية: الكويت، مؤسسة بافاريا للنشر والخدمات والإعلان: ألمانيا: ط١: ١٩٩٤م.
٨. الإسلام والأقليات الماضي الحاضر والمستقبل: د. محمد عمارة: مكتبة الشروق الدولية: د.ت.
٩. الإسلام وحقوق الإنسان: د. محمد عمارة: المجلس الوطني للفنون والثقافة: الكويت: ١٩٨٥م.

١٠. الإسلام والعنصرية: عبدالعزيز عبدالرحمن قارة: دار البشير: جدة: ط٢: ١٩٩٥م.
١١. إكمال المعلم بفوائد مسلم: القاضي عياض: دار الوفاء للطباعة: مصر: ط١: ١٩٨٩م.
١٢. الأمم المتحدة في نصف قرن: د. حسن نافعة: سلسلة عالم المعرفة: الكويت: ١٩٩٥م.
١٣. الأنا والآخر من منظور قرآني: د. السيد عمر: دار الفكر: دمشق: ٢٠٠٨م.
١٤. الأقليات الدينية والقومية تنوع ووحدة: د. محمد عمارة: دار نهضة مصر القاهرة: ط١: ١٩٩٨م.
١٥. أوديسا التعددية الثقافية: ويل كمليكا: ترجمة د. إمام عبدالفتاح: عالم المعرفة: ٢٠١١م.
١٦. بدائع الصنائع: علاء الدين الكاساني: دار الكتب العلمية: بيروت: ط٢: ١٩٨٦م.
١٧. التأزم السياسي عند العرب وسوسيولوجيا الإسلام: د.محمد جابر الأنصاري: دار الشروق: القاهرة: ط٢: ١٩٩٩م.
١٨. تاج العروس من جواهر القاموس: مرتضى الزبيدي: مطبعة حكومة الكويت: ١٩٧٢م.
١٩. تفسير التحرير والتنوير: محمد الطاهر بن عاشور: الدار التونسية: د.ت.
٢٠. التعددية الثقافية: علي راتانسي: مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة: ط١: ٢٠١٣م.
٢١. التعصب والتسامح بين المسيحية والإسلام: محمد الغزالي: شركة نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع: ط٦: ٢٠٠٥م.

٢٢. الجواهر الحسان في تفسير القرآن: عبدالرحمن الثعالبي: دار إحياء التراث العربي: بيروت: ط١: ١٩٩٧م.
٢٣. الدولة الإسلامية بين العلمانية والسلطة الدينية: د. محمد عمارة: دار الشروق: القاهرة: ط١: ١٩٩٨م.
٢٤. الدولة والتعدد الثقافي: باتريك سافيدان: ترجمة المصطفى حسنوي: دار توبقال للنشر: د.ت.
٢٥. روح السياسة: غوستاف لوبون: مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة: ٢٠١٢م.
٢٦. سنن الترمذي: محمد بن عيسى بن سورة الترمذي: دار الفكر: بيروت: ط١: ١٩٨٦م.
٢٧. الطرق الحكمية في السياسة الشرعية: ابن قيم الجوزية: دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع: د.ت.
٢٨. عمدة القاري شرح صحيح البخاري: بدر الدين العيني: دار الكتب العلمية: بيروت: ط١: ٢٠٠١م.
٢٩. عارضة الأحوذي بشرح صحيح الترمذي: ابن العربي المالكي: دار الكتب العلمية: بيروت.
٣٠. قاموس القرآن: الحسين بن محمد الدامغاني: دار العلم للملايين: بيروت: ط٤: ١٩٨٣م.
٣١. لسان العرب: ابن منظور: دار صادر: بيروت: د.ت.
٣٢. المجتمع المدني دراسة نقدية: عزمي بشارة: المركز العربي للأبحاث والدراسات الإنسانية: بيروت: ط٦: ٢٠١٢م.
٣٣. مختصر صحيح الجامع الصغير للإمام السيوطي والألباني: إعداد الدكتور: أحمد نصر الله صبري: ألفا للنشر والإنتاج الفني: ط١: ٢٠٠٨م.

٣٤. المصطلحات الوافدة وأثرها على الهوية الإسلامية: الهيثم زعفان: مركز الرسالة للدراسات والبحوث الإنسانية: مصر: ط١: ٢٠٠٩م.
٣٥. المفردات في غريب القرآن: الراغب الأصفهاني: مكتبة نزار مصطفى الباز: د.ت.
٣٦. مفهوم الثقافة في العلوم الاجتماعية: دينس كوش: ترجمة منير السعداني: مركز دراسات الوحدة العربية: ط١: مارس ١٩٩٧م.
٣٧. من أجل انطلاقة حضارية: أ.د. عبدالكريم بكار: دار القلم دمشق: ط٤: ٢٠١١م.
٣٨. من روائع حضارتنا: د.مصطفى السباعي: دار الوراق للنشر: بيروت: ط١: ١٩٩٠م.

- الدوريات:

١. مجلة الإحياء: العدد ٣٦: جمادى الثانية ١٤٣٣هـ: مايو٢٠١٢م: الأمة والجماعات الفرعية تعددية في كنف الوحدة: قراءة في كتاب التعددية الثقافية لباتريك سافيدو: د. عبدالسلام الطويل.
٢. مجلة ثقافتنا للدراسات والبحوث: نظرات حول الوحدة والتعدد: محمد محفوظ: العدد ٢٦.
٣. مجلة المستقبل العربي: إشكالية التعددية الثقافية في الفكر السياسي المعاصر جدلية الاندماج والتنوع: حسام الدين عل مجيد.